

The Libyan Political Agreement: Between Constitutional Legitimacy and Political Consensus

Mervat Ismail Al-Suwayhli *
Misrata University, Misrata, Libya

الاتفاق السياسي الليبي بين الشرعية الدستورية والتوافق السياسي

ميرفت إسماعيل السويحلي *
جامعة مصراته، مصراته، ليبيا

*Corresponding author: Mervet.alsy@gmail.com

Received: July 29, 2026	Accepted: September 25, 2026	Published: October 08, 2026
 Copyright: © 2026 by the authors. This article is an open-access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).		

Abstract:

This study examines the problematic nature of the Libyan Political Agreement signed in Skhirat in 2015, exploring the relationship between constitutional legitimacy and political consensus amidst the transitions witnessed in Libya since 2011. The study focuses on the stalled process of forming the Constituent Assembly for Drafting the Constitution, the repercussions of political division, and the role of political dialogue in paving the way for the agreement. Furthermore, it investigates the elements of constitutional legitimacy surrounding the political agreement and the impact of the faltering constitutional track on achieving a permanent constitution and political institutional stability. The research adopts descriptive-analytical and inductive methodologies to analyze the constitutional and political dimensions of the agreement and evaluate its reflections on the political transition path in Libya.

Keywords: Libyan Political Agreement, Skhirat Agreement, Constitutional Legitimacy, Political Consensus, Political Division, Political Transition.

المخلص

تتناول هذه الدراسة إشكالية الاتفاق السياسي الليبي الموقع في الصخيرات عام 2015، من خلال بحث العلاقة بين الشرعية الدستورية والتوافق السياسي، في ظل التحولات التي شهدتها ليبيا منذ عام 2011م؛ وتركز الدراسة على تعثر مسار تشكيل الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، وتداعيات الانقسام السياسي، ودور الحوار السياسي في التمهيد للاتفاق، كما يبحث عناصر الشرعية الدستورية للاتفاق السياسي، وأثر تعثر المسار الدستوري في الوصول إلى دستور دائم واستقرار المؤسسات السياسية، واعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي، بهدف تحليل الأبعاد الدستورية والسياسية للاتفاق وتقييم انعكاساتها على مسار الانتقال السياسي في ليبيا.

الكلمات المفتاحية: الاتفاق السياسي الليبي، اتفاق الصخيرات، الشرعية الدستورية، التوافق السياسي، الانقسام السياسي، المرحلة الانتقالية.

المقدمة:

يمثل الاتفاق السياسي الليبي، الموقع بمدينة الصخيرات المغربية سنة 2015، إحدى أهم المحطات المفصلية في ليبيا بعد سنة 2011م، ليس فقط من حيث ما ترتب عليه من إعادة تشكيل للمشهد السياسي والمؤسسي، بل كذلك لما أثاره ولا يزال من جدل قانوني ودستوري حول الاتفاق السياسي، وحدود توافقه مع الإطار

الدستوري المنظم للمرحلة الانتقالية، فقد جاء هذا الاتفاق في سياق انسداد سياسي حاد، وانقسام مؤسسي غير مسبوق، وغياب دستور دائم يحتكم إليه، الأمر الذي دفع بالأطراف الليبية، وبرعاية مباشرة من بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، إلى القبول بمنطق التسوية السياسية بوصفه مخرجاً عملياً مؤقتاً لإنهاء حالة الانقسام واستعادة الحد الأدنى من الاستقرار

غير أنّ الإشكال الجوهري الذي يطرحه الاتفاق السياسي لا يتعلّق فقط بظروف نشأته، بل يتجاوز ذلك إلى طبيعة العلاقة التي أقامها بين الشرعية الدستورية من جهة، والتوافق السياسي من جهة أخرى. فالاتفاق، وإن استند شكلياً إلى الإعلان الدستوري المؤقت، إلا أنه في جوهره دشن نمطاً جديداً من الشرعية قائماً على التوافق السياسي بين أطراف الأزمة، وهو نمط، كان مقبولاً في مرحلة الاتفاق السياسي الموقع في 2015/12/17،

وتزداد هذه الإشكالية تعقيداً إذا ما أخذ بعين الاعتبار التحوّل الذي عرفه المسار الدستوري الليبي منذ سنة 2017، تاريخ إنهاء أعداد وتسليم مشروع الدستور عن الهيئة التأسيسية المنتخبة لصياغة مشروع الدستور، وانطلاقاً من ذلك، يسعى هذا البحث إلى دراسة الاتفاق السياسي الليبي من زاوية العلاقة بين الشرعية الدستورية والتوافق السياسي، وتتبع تطوّر هذه العلاقة في ضوء التحولات الدستورية اللاحقة، ولا سيما بعد سنة 2017م.

إشكالية الدراسة:

تكمّن إشكالية البحث في الفجوة البنوية القائمة بين مقتضيات الشرعية الدستورية المستمدة من الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته، وبين منطق التوافق السياسي الذي كرّسه الاتفاق السياسي الليبي (الصخيرات 2015) كبديل عملي لإنهاء حالة الانقسام المؤسسي والانسداد السياسي؛ فتشير الأدبيات السياسية المعاصرة إلى أن معظم الدراسات قد ركزت على الجوانب الوصفية لمسار الحوار أو تداعياته التنفيذية المباشرة، مما ترك فجوة معرفية واضحة تتمثل في الحاجة لتفكيك مسار تحول "التوافق" من أداة تسوية مرحلية مؤقتة إلى مسبب هيكلي لتعطيل المسار الدستوري وتأييد حالة الانتقال.

وبينما استند الاتفاق في جوهره إلى ضرورات استعادة الحد الأدنى من الاستقرار وتوحيد المؤسسات، أدت التجاذبات السياسية وتنازع الشرعيات، إلى تحويله إلى إطار موازي للمرجعية الدستورية الأصلية، مما أدى إلى تآكل قواعد الانتقال السليم وتفكيك آليات بناء الدولة المستقلة.

وبناءً على ذلك، تسعى الدراسة إلى رصد طبيعة العلاقة الجدلية بين هذا التوافق السياسي والشرعية الدستورية، وصولاً إلى تحديد المسارات الممكنة لتجاوز حالة الانسداد الدستوري واستعادة الاستقرار المؤسسي المستدام.

تساؤلات الدراسة:

تتمحور الدراسة حول سؤال رئيسي واحد تتفرّع عنه أربعة أسئلة فرعية مبيّنة كالتالي:

السؤال الرئيسي:

كيف أثرت ثنائية الشرعية الدستورية والتوافق السياسي من خلال اتفاق الصخيرات (2015)، على استقرار المؤسسات وانتقال السلطة في ليبيا، وما هي المسارات الاستراتيجية اللازمة لتجاوز الانسداد الدستوري والمؤسسي؟

الأسئلة الفرعية:

1. ما هي الأطر والمبررات القانونية والدستورية التي انبنى عليها الاتفاق السياسي الليبي، وكيف انعكست عملياً على طبيعة الشرعية المستمدة منه؟

2. كيف ساهم الانقسام المؤسسي وتنازع الشرعيات في تفكيك مسار الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور وعرقلة الوصول إلى دستور دائم؟
3. إلى أي مدى أدى تحول "التوافق السياسي" من أداة تسوية مرحلية مؤقتة إلى إطار موازي ومُعطل للمرجعية الدستورية إلى إطالة أمد الأزمة السياسية؟
4. ما هي المرتكزات الدستورية والهيكلية المطلوبة لإعادة بناء العقد الاجتماعي وتأسيس مرجعية توافقية ودستورية مستدامة في ليبيا؟

ولإعطاء هذه التساؤلات بعداً تحليلياً رصيناً، تتسلح الدراسة بإطار نظري مركب، يدمج بين مقاربات الشرعية الدستورية ونظرية الانتقال السياسي، لتفسير تداعيات تغليب التوافق على النص الدستوري، مع الاستعانة بالتجارب الدستورية المقارنة لتفكيك أثر أزمات المراحل الانتقالية.

أهداف الدراسة:

تتمحور أهداف البحث حول عدد من النقاط الآتية:

1. تقديم بحث أكاديمي يقوم بدراسة الاتفاق السياسي الليبي في الصخيرات وبحث شرعيته القانونية.
2. توضيح آلية تضمين الاتفاق السياسي الليبي في الإعلان الدستوري.
3. بيان مدى تأثير الشرعية القانونية والتوافق الوطني على الاتفاق السياسي.

أهمية الدراسة.

1. تسليط الضوء على الجانب القانوني للاتفاق السياسي الليبي في الصخيرات.
2. معالجة إشكالية أزمة تضمين الاتفاق السياسي في الإعلان الدستوري.

الدراسات السابقة (الفجوة البحثية):

نستنتج من الدراسات السابقة أن لها أهمية بالغة في تأطير أي بحث علمي؛ نظراً لكونها تشكل الخلفية المعرفية التي ينطلق منها الباحث؛ وفي هذا السياق، يمكن عرض أبرز الأبحاث والأطروحات التي تناولت الشأن الليبي والمسار الدستوري والسياسي وتحديد موقع هذه الدراسة منها كالتالي:

1/ دراسة عبد القادر علي (2025): الانقسام السياسي وأثره على الأمن القومي (دراسة حالة ليبيا)، والتي ركزت على تتبع تداعيات الانقسام المؤسسي والسياسي على استقرار الدولة وبنية مؤسساتها الأمنية في ليبيا.

2/ دراسة ميرفت السويحلي (2025): الحوارات الليبية: آفاق التسوية وإمكانية التوافق الوطني، والتي تناولت مسارات الحوار السياسي الليبي وجلسات التسوية، باحثاً في دور التوافق في تقريب وجهات النظر بين الفرقاء.

3/ دراسة نوري الديكي (2025): إشكاليات الدستور الليبي في ظل الانقسام السياسي: تحليل دستوري مقارنة، والتي ركزت على رصد التعقيدات الدستورية وتأثير الانقسام على تعطيل المؤسسات التأسيسية في البلاد.

موقع الدراسة الحالية من الدراسات السابقة:

فبرغم من أهمية الدراسات السابقة المذكورة في مقاربة جوانب الانقسام السياسي، ومسارات الحوار، والإشكاليات الدستورية العامة في ليبيا، إلا أن معظمها ركز إما على التداعيات الأمنية للانقسام أو على التناول الوصف العام لمسارات الحوار.

وتتميز الدراسة الحالية وتنفرد عن سابقتها، في أنها تقدم مقاربة تحليلية نقدية متكاملة تربط بنوياً بين ثنائية الشرعية الدستورية والتوافق السياسي، من خلال دراسة حالة اتفاق الصخيرات (2015)، وتفكيك الآثار

القانونية والواقعية المترتبة على تقديم التوافق على النص الدستوري، فضلاً عن معالجة أزمة تضمين الاتفاق في الإعلان الدستوري، وتقديم رؤية استراتيجية لتجاوز الانسداد الدستوري والمؤسسي.

الإطار المنهجي والمفاهيمي للدراسة:

أولاً/ منهج الدراسة وأدواتها:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج الاستقرائي والتاريخي؛ نظراً لمدى ملاءمتهما لمتابع مسارات الوضع الدستوري والسياسي في ليبيا منذ عام 2011م، وحتى إبرام اتفاق الصخيرات وما تلاه من تحولات حتى عام 2024م، وفهم الجذور التاريخية للأزمة الدستورية والانقسام المؤسسي، ومساءلة طبيعة العلاقة الجدلية بين الشرعية الدستورية والتوافق السياسي، كما استعان الباحث بالمنهج المؤسسي المقارن (من خلال الاستئناس بالتجارب المقارنة كالاتفاق اللبناني - الطائف) لتقييم مدى تراجع كفاءة المؤسسات الوطنية وعجزها عن حسم الخلافات بمعزل عن التسويات التوافقية.

ثانياً/ تحديد المصطلحات الإجرائية:

لكي يتم ضبط مفاهيم البحث بدقة ومنعاً لأي لبس، تعتمد الدراسة المصطلحات الإجرائية الآتية:

1. **الشرعية الدستورية:** يُقصد بها إجراءً في هذا البحث؛ القواعد والنصوص القانونية الأمرة المستمدة من الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته، والتي تمثل المرجعية العليا الملزمة لتنظيم السلطات العامة وتشكيل المؤسسات الشرعية في الدولة.
2. **التوافق السياسي:** هو الصيغة التسوية المبرمة بين أطراف النزاع السياسي والمؤسسي (عبر مسار الحوار برعاية الأمم المتحدة)، والتي تستند إلى التراضي وتقاسم المصالح للخروج من حالة الانسداد، بوصفه مخرجاً عملياً مؤقتاً قد يتعارض أحياناً مع النصوص الدستورية القائمة.
3. **الانقسام المؤسسي:** حالة الازدواجية والتنازع على السلطة التي شهدتها المؤسسات السيادية والتشريعية والتنفيذية في ليبيا (بين الشرق والغرب)، والتي أدت إلى غياب المركزية القانونية وتآكل هيبة الدولة ومؤسساتها الرسمية.

ثالثاً/ الإجراءات المنهجية للدراسة:

1. **مبررات اختيار المنهج:** تم اختيار المنهج الوصفي التحليلي بوصفه الأداة الأكثر ملاءمة لتفكيك طبيعة العلاقة بين الشرعية الدستورية والتوافق السياسي في الاتفاق السياسي الليبي (الصخيرات 2015)، حيث لا يقتصر المنهج على رصد الأحداث، بل يتجاوزها إلى نقد ومساءلة الآثار القانونية والواقعية المترتبة على تقديم التوافق على النص الدستوري. كما تم الاستعانة بالمنهج التاريخي لمتابعة مسار تعثر الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، والمنهج المؤسسي المقارن للاستفادة من النماذج الدولية المشابهة.
2. **آليات تطبيق المنهج:** تم تطبيق المنهج من خلال تفكيك الخطاب السياسي والنصوص الدستورية والاتفاقيات السياسية، وعزل المتغيرات المؤثرة في الأزمة (تنازع الشرعيات، تعثر المسار الدستوري، ضغوط البعثة الأممية)، وربطها ببعضها لبناء استنتاجات تحليلية استشرافية.
3. **أدوات جمع البيانات:** اعتمدت الدراسة على المقاربة الوثائقية واستقراء النصوص الدستورية، والإعلان الدستوري وتعديلاته، ونصوص اتفاق الصخيرات، وقرارات المحكمة العليا ذات الصلة، فضلاً عن التقارير الاستراتيجية، والأدبيات الأكاديمية والرسائل العلمية المرتبطة بموضوع الدراسة.

4/ حدود الدراسة:

- أ. **الحدود الموضوعية:** إشكالية الاتفاق السياسي، والتقاطع بين الشرعية الدستورية والتوافق السياسي، وتداعيات ذلك على مسار الانتقال المؤسسي والدستوري.

ب. **الحدود الزمنية:** الفترة الممتدة من عام 2011 (نقطة البداية والانتقال الدستوري)، وحتى التحولات اللاحقة المرتبطة بمسار الاتفاق وتطبيقاته.

ج. **الحدود المكانية:** الدولة الليبية.

5/ **وحدة التحليل:** المؤسسات السيادية والتشريعية الليبية (مجلس النواب، المؤتمر الوطني العام، المجلس الأعلى للدولة)، إضافة إلى الفاعلين السياسيين وأطراف الحوار الوطني ومنظومة التفاعلات الأمامية.

أ/ **كيفية تحليل المادة العلمية:** تم استخدام التحليل الكيفي المضموني للمصادر والوثائق والقرارات القضائية، عبر قراءة نقدية استقرائية لتقاطع النصوص الدستورية مع الممارسات التوافقية، واستخلاص الأنماط الهيكلية المسببة للانسداد الدستوري، وصولاً إلى صياغة رؤية استراتيجية لتأسيس مرجعية دستورية مستدامة.

المبحث الأول/ الوضع الدستوري والسياسي في ليبيا قبل توقيع اتفاق الصخيرات (2011_2015).

لقد بدأت المرحلة الانتقالية نحو الدستور الدائم بتاريخ 2011/08/03، عندما أصدر المجلس الوطني الانتقالي (المجلس الانتقالي الليبي، 2011)، الإعلان الدستوري (الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي) الذي رسم خارطة طريق نحو الدستور الدائم تبدأ بتشكيل هيئة تأسيسية لصياغة مشروع الدستور، وتنتهي بإقرار مشروع الدستور وطرحه للاستفتاء عليه.

المطلب الأول/ تعثر مسار تشكيل الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور.

وفقاً للنص الأصلي للمادة (30) من الإعلان الدستوري تشكيل هيئة صياغة الدستور يعد من مهام المؤتمر الوطني العام، حيث نصت المادة على أن يقوم المؤتمر الوطني العام، في مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من أول اجتماع له، بالآتي:

" اختيار هيئة تأسيسية لصياغة مشروع دستور للبلاد تسمى الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور، على أن تنتهي من تقديم مشروع الدستور للمؤتمر في مدة لا تتجاوز ستين يوماً من انعقاد الجلسة الأولى".

ووفق هذا النص، أوجب الإعلان الدستوري على المؤتمر الوطني العام تشكيل لجنة يختارها من بين أعضائه خلال ثلاثين يوماً من انعقاد الجلسة الأولى للمؤتمر بعد انتخابه، ولكن ذلك لم يحدث لأن تعديلاً دستورياً وقع على هذه المادة.

حيث قام المجلس الوطني الانتقالي بتعديل نص المادة 30، وذلك حين تنادت مجموعة من دعاة الفيدرالية في شرق ليبيا، وتوجهوا إلى منطقة "الوادي الأحمر" واعتصموا فيها، ومهددين بوقف انتخابات المؤتمر الوطني العام ما لم يعدل الإعلان الدستوري فيما يتعلق بهذا النص، بحيث تكون هيئة صياغة الدستور هيئة مستقلة عن المؤتمر الوطني العام ويتم تشكيلها على غرار هيئة الستين التي تكونت عند استقلال ليبيا، فكان لهم ما أرادوا.

لذلك، أصدر المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ 13/3/2012م، التعديل الدستوري رقم (1) لسنة 2012م، بتعديل بعض فقرات المادة 30 من الإعلان الدستوري، وكانت على النحو التالي: -

يقوم المؤتمر الوطني العام في مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من أول اجتماع له بالآتي: -

اختيار هيئة تأسيسية من غير أعضائه لصياغة مشروع دستور للبلاد، تسمى (الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور)، وتتكون من ستين عضواً على غرار لجنة الستين التي شكّلت لإعداد دستور استقلال ليبيا عام 1951م، وفي جميع الأحوال، تصدر قرارات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور بأغلبية

ثلثي الأعضاء زائد واحد، على أن تنتهي من صياغة مشروع الدستور واعتماده في مدة لا تتجاوز مائة وعشرين يوماً من تاريخ انعقاد اجتماعها الأول.

فهذا النص أبقى على (الاختيار) كأسلوب لتشكيل هيئة صياغة الدستور ولكنه أوجب في الوقت ذاته أن تتشكل من ستين عضواً، بحيث يكونوا بواقع عشرون عضواً عن كل إقليم من الأقاليم الثلاثة (برقة وطرابلس وفزان)، من غير أعضاء المؤتمر الوطني العام، مع تحديد الأغلبية اللازمة لإصدار قراراتها، وزيادة المدة الممنوحة لها لتصبح مائة وعشرين يوماً من أول اجتماع للهيئة.

وبعد ذلك قام المجلس الوطني الانتقالي بإجراء تعديل دستوري آخر تحت رقم (3) لسنة 2012 م، (التعديل رقم (3) للمادة 30 من الإعلان الدستوري)، صدر بتاريخ 2012/07/05م، الذي نص في مادته الأولى على تعديل الفقرة (2) من البند (6) من التعديل الدستوري رقم (1) لسنة 2012 م، (صالح مخزوم، ص 7) بحيث يجري نصها على النحو التالي:

(يقوم المؤتمر الوطني العام ... بالآتي ... انتخاب هيئة تأسيسية بطريق الاقتراع الحر المباشر من غير أعضائه لصياغة مشروع دستور دائم للبلاد تسمى الهيئة التأسيسية من ستين عضواً على غرار لجنة الستين التي شكّلت لإعداد دستور استقلال عام 1951م، ويتولى المؤتمر الوطني العام تحديد معايير وضوابط انتخابها، يراعى فيها وجوب تمثيل مكونات المجتمع الليبي ذات الخصوصية الثقافية واللغوية. وفي جميع الأحوال، تصدر قرارات الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور بأغلبية ثلثي الأعضاء زائد واحد، على أن تنتهي من صياغة الدستور واعتماد هذا المشروع في مدة لا تتجاوز مائة وعشرين يوماً من انعقاد اجتماعها الأول).

إنّ أهم ما جاء به هذا التعديل هو تغيير طريقة تشكيل هيئة صياغة الدستور، حيث أصبحت بالانتخاب بدلاً من الاختيار، ولعل هذا التعديل هو بداية الأزمنة الدستورية في هذه المرحلة من المسار الدستوري في ليبيا إذ تعرض هذا التعديل، الثالث للإعلان الدستوري، للطعن الدستوري أمام المحكمة العليا.

ولم يصدر في هذا الطعن حكم إلا بعد مضي ستة أشهر، مع بداية عمل المؤتمر الوطني العام الذي تم انتخابه بتاريخ 2012/07/07م.

فصدر هذا الحكم تحت رقم (28) لسنة (59) قضائية، وهو الطعن الدستوري المقدم من عدة مؤسسات حقوقية وممثلين عن الأحزاب والنواب، من المنطقة الشرقية (جمعة الزريقي ص 23)، ونظرته الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا بطرابلس في جلستها المنعقدة يوم الثلاثاء 16 ربيع الثاني 1434 هـ الموافق 2013/3/26، وقضت فيه بالآتي:

"حكمت المحكمة بقبول الطعن شكلاً، وبعدم دستورية التعديل رقم (3) لسنة 2012م، للفقرة (2) من البند (6) من المادة 30 من الإعلان الدستوري، وينشر هنا الحكم في الجريدة الرسمية (طعن قضائي رقم 28 لسنة 59 قضائية الذي قضى بعدم دستورية التعديل الدستوري الثالث الذي غير مسألة الاختيار لأعضاء هيئة صياغة الدستور الذي كان يجب أن يتم من المؤتمر الوطني، إلى اختيارها بطريق الاقتراع الحر المباشر).

وذلك لمخالفته للمادتين (17، 36) من الإعلان الدستوري، فضلاً عن أن هذا التعديل لم يصدر بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس الوطني الانتقالي. (المسار الدستوري الليبي، مرجع سابق ص 6).

وبموجب هذا الحكم، أصبح بالإمكان تشكيل هيئة صياغة الدستور عن طريق "الاختيار" من قبل المؤتمر الوطني العام من غير أعضائه، إذ قضى الحكم بعدم دستورية التعديل الثالث الذي أخذ بطريقة الانتخاب، فعاد النص الدستوري لسابق عهده، (أي التعديل الدستوري رقم 1)، وترتب عليه العودة إلى أن يكون الاختيار للمؤتمر بدلاً من الانتخابات.

لكن المؤتمر الوطني العام لم يرق بذلك بل استمر المؤتمر الوطني العام في أداء باقي اختصاصاته بموجب الإعلان الدستوري، وسار باتجاه إصدار التعديل الدستوري رقم (5)

بتاريخ 2013/04/11 الذي نص على: "... إعادة تشكيل المفوضية الوطنية العليا للانتخاب هيئة تأسيسية بطريق الاقتراع الحر المباشر من غير أعضائه لصياغة مشروع دستور دائم للبلاد تسمى (الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور)، وتتكون من ستين عضواً على غرار لجنة الستين التي شكّلت لإعداد دستور استقلال ليبيا عام 1951 م".

وبهذا النص فقد المؤتمر الوطني العام اختصاصه التأسيسي، وأصبح سلطة تشريعية عادية تمارس التشريع والسياسة وفقاً للإعلان الدستوري المعدّل، وقام بإصدار قانون انتخاب هيئة صياغة الدستور، رقم (17) لسنة 2013 م، وعُدّل بموجب القانون رقم (30) لسنة 2013 م وأجريت الانتخابات، وتشكلت الهيئة، وكانت المدد المحددة لصياغة مشروع الدستور مائة وعشرين يوماً من تاريخ عقد أول اجتماع لها، وبدأت الهيئة التأسيسية في عملها، وعلي الرغم من أن حكم المحكمة الذي كان نقطة تحول في المسار التأسيسي- لم يصدر إلا بعد ستة أشهر من بدء عمل المؤتمر الوطني العام.

ربما رأى المؤتمر الوطني أن ذلك الاستمرار يخدم مصلحة الأمة وظروف واقع مضطرب، وعدم الاستمرار قد يزيد الواقع اضطراباً.

وبسبب الخلافات السياسية، وصدر قانون العزل السياسي، رفع البعض شعار "لا للتمديد" وما نتج عنه من حراك لا للتمديد (حراك لا للتمديد هو حركة احتجاجية واسعة اندلعت في أوائل 2014 طالبت بإنهاء ولاية المؤتمر الوطني ورفضت تمديد عمله الانتقالي، أدى ضغوط هذا الحراك الي الاتفاق على إجراء انتخابات مبكرة وتشكيل لجنة فبرابر لتعديل الإعلان الدستوري).

، وبدأ التصديق والانقسام داخل المؤتمر الوطني العام، ورغم أن بعثة الأمم المتحدة في ذلك الوقت برئاسة السيد طارق ميري كانت توضح أن المُدد، في الإعلان الدستوري، تنظيمية وليست مُدد سقوط، ويبدو أن ذلك كان خشية من انهيار المسار التأسيسي، غير أن المؤتمر الوطني العام استجاب لضغوط حراك "لا للتمديد" والتحريض الإعلامي ضده والاقتحامات المتكررة وتهديد أعضائه، وحاول إصدار خارطة طريق، وبالفعل أصدر بتاريخ 2014/2/12م، القرار رقم (12) لسنة 2014 م بشأن تشكيل لجنة لإعداد مقترح بتعديل الإعلان الدستوري ومقترح قانون انتخابات عامة، سميت "بلجنة فبرابر" وقد قامت هذه اللجنة بتقديم مقترح متكامل يتضمن سبعة وخمسين مادة؛ نظمت السلطة التشريعية في الباب الأول المواد (1-31)، والسلطة التنفيذية في الباب الثاني المواد (32-57) رئاسة الدولة ومجلس الوزراء، وعلى إثرها صدر التعديل الدستوري السابع عن المؤتمر الوطني العام بتاريخ 11 مارس 2014، ونص على أن يعمل به من تاريخ صدوره، ونصت الفقرة (11) من المادة (30) من الإعلان الدستوري- التي انصب عليها التعديل المذكور (أما المناسبة الثانية التي تعرّضت لها المحكمة العليا لمراجعة التعديلات الدستورية فكانت بتاريخ 2014/6/11، والتي أصدرت فيها المحكمة العليا الحكم بعدم دستورية الفقرة 11 من المادة 30 من الإعلان الدستوري المعدلة بموجب التعديل الدستوري).

على أن "يعمل بمقترح لجنة فبرابر ..." وتمّ انتخاب مجلس النواب، وعلى الرغم من ذلك اشتدت حالة الخلاف وحالة الانقسام في البلاد، إذ توترت تيار سياسي وعسكري في شرق البلاد وتيار مضاد له في غربها، وهذا التعديل هو أيضاً تمّ الطعن فيه أمام القضاء، فبسبب الانقسام السياسي الحاد واستمرار الصراع تقرر الطعن في هذا التعديل أمام المحكمة العليا، وتقدم به أحد أعضاء البرلمان، المقاطعين، وعضو من المؤتمر الوطني العام وتلخص موضوع الطعن في أن المؤتمر الوطني العام، شكل لجنة سميت "بلجنة فبرابر" لتقديم مقترح لتعديل الدستور (قرار المؤتمر الوطني العام رقم 12 لسنة 2014 م، منشور، الجريدة الرسمية، ع 1 س، الموافق 2014/12/14 م)؛ وقدمت للجنة مشروعها المكون من سبع وخمسين مادة، وعُرض المشروع للتصويت، وتحصل على أغلبية مئة وأربعة وعشرون صوتاً، واعتمد المشروع، وصدر التعديل السابع للإعلان الدستوري (الجريدة الرسمية: ع 4، س 3، 2014/05/07 م).

المتضمن مشروع "لجنة فبرابر"، وعلى ضوء التعديل تمت انتخابات برلمانية بحيث ولد جسم جديد هو "مجلس النواب"، وقد حكمت (قضية الطعن الدستوري رقم 17 لسنة 61 قضائية، الذي حكمت فيه المحكمة

بعدم دستورية الفقرة 11 من المادة 30 من بانتخابات مجلس النواب وكافة الآثار المترتبة عليها)؛ بعدم دستورية إجراءات التصويت على الفقرة (11) من المادة (30) من الإعلان الدستوري المعدل بموجب التعديل الدستوري السابع، وأسست المحكمة العليا حكمها على أنه: "لما كان ذلك، وكانت القواعد الدستورية، موضوعية كانت أو إجرائية، هي قواعد أمرة تسمو على ما دونها من القواعد القانونية؛ ذلك أنها تعبر عن ضمير الأمة وتعكس إرادتها الشعبية العارمة، وهي الضابط للقيم التي ينبغي أن تقوم عليها الجماعة، والمحددة لنظام الحكم في الدولة، فقد أحاطها المشرع بضمانات تكفل قدسيتها، وعدم الخروج عنها، إلا في الإطار الذي يحدده الدستور ذاته، ومن بينها اشتراط أغلبية موصوفة لإلغاء أو تعديل أحكامه، وهو ما أكدت عليها المادة (36) من الإعلان الدستوري التي أوجبت أن يتم تعديل أو إلغاء أي حكم فيه بأغلبية ثلثي أعضاء المجلس..." (طعن دستوري رقم 17 لسنة 61 ق، بجلسة 2014/06/11، منشور، الجريدة الرسمية العدد، من، الموافق 2014/12/12)؛ ففهم من هذا الحكم أنه حلّ مجلس النواب وترتب على ذلك إحياء المؤتمر الوطني العام وعودته إلى العمل، ما أدى إلى وجود سلطتين تشريعتين أحدهما في الشرق الليبي. (المسار الدستوري الليبي، مرجع سابق، ص8). (مدينة طبرق) والأخرى في الغرب الليبي (مدينة طرابلس)؛ ولأن الصراع والاصطفاف كان في جميع النواحي فهناك من فسّر أن هذا الحكم لم يذهب إلى حل مجلس النواب ... انظر د. سلوى الدغيلي).

المطلب الثاني/ الانقسام السياسي وضرورة الحوار.

أولاً: مظاهر الانقسام السياسي:

شهدت ليبيا، خلال الفترة الممتدة من 2014 إلى حين توقيع الاتفاق السياسي الليبي سنة 2015م، واحدة من أكثر مراحلها السياسية تعقيداً واضطراباً، حيث تداخلت الأزمة الدستورية مع الانقسام المؤسسي والصراع المسلح، في ظل غياب سلطة مركزية قادرة على بسط سيادتها أو إدارة الانتقال السياسي وفق قواعد مستقرة. ولم يكن هذا الوضع نتاج حدث مفاجئ، بل حصيلة مسار متراكم من الاختلالات التي رافقت المرحلة الانتقالية منذ سنة 2011 م.

فبعد انتخاب مجلس النواب في يونيو 2014، وما أعقبه من جدل قانوني وسياسي حول مدى دستورية انتخابه ومقر انعقاده، انقسم المشهد السياسي إلى سلطتين تشريعتين متنازعتين، تمثلتا في (مجلس النواب) المنعقد في طبرق، و(المؤتمر الوطني العام) الذي استعاد نشاطه في طرابلس، وهو ما أفضى إلى ازدواجية في شرعية السلطة التشريعية، وانعكس مباشرة على السلطة التنفيذية والمؤسسات السيادية للدولة.

وترافق هذا الانقسام مع تصاعد حاد في المواجهات المسلحة، حيث أصبحت القوة المسلحة عاملاً حاسماً في فرض الوقائع السياسية، وتراجع منطق الدولة لصالح منطق الغلبة. كما أدى انهيار المنظومة الأمنية إلى تعطل عمل القضاء، وتقييد فاعلية المؤسسات الرقابية، وهو ما عمّق حالة الفراغ القانوني، ووسّع هامش التأويل السياسي للنصوص الدستورية المؤقتة. (عبد القادر على، تاريخ الدخول 2025/11/12، ساعة الدخول 11)

وعلى المستوى الدستوري، ظل الإعلان الدستوري لسنة 2011م، وتعديلاته المتلاحقة، الإطار الوحيد المنظم للحياة السياسية، رغم مما شابه من تعديلات كثيرة، وفي ظل غياب دستور دائم، لم يكن هناك مرجع أعلى يحتكم إليه لحسم النزاعات حول الشرعية أو توزيع الصلاحيات، الأمر الذي جعل الخلافات السياسية تتخذ طابعاً وجودياً يهدد كيان الدولة ذاته

كما ساهم ضعف الثقة بين الأطراف السياسية، وتغليب الحسابات الفئوية والجهوية، في إفشال المبادرات الوطنية المتكررة للخروج من الأزمة، مما فتح المجال أمام التدخل الدولي بوصفه مساراً بديلاً لتقريب وجهات النظر. وفي هذا السياق، برزت رعاية الأمم المتحدة للحوار السياسي الليبي باعتبارها استجابة لواقع الانسداد الداخلي، أكثر من كونها خياراً سيادياً مثالياً.

وعليه، يمكن القول إن الاتفاق السياسي الليبي لم يأت من فراغ، بل كان ثمرة وضع سياسي مأزوم اتسم بتآكل الشرعية، وتفكك المؤسسات، وغياب الإطار الدستوري الدائم الجامع،

واستمر الانقسام السياسي والمؤسسي كأحد أبرز مظاهر الانسداد السياسي وفشل جهود التسوية السياسية، فشهدت البلاد استمرار وجود حكومتين ومؤسسات منقسمة، مما يفاقم من حالة انعدام الاستقرار ويعيق بناء الدولة. وقد أدى ذلك إلى شلل مؤسسات الدولة، وعرقلة تقديم الخدمات للمواطنين، وزيادة حالات الفساد، وتعميق الانقسامات الاجتماعية.

وقد تجسّد الانقسام السياسي والمؤسسي في ليبيا في وجود حكوماتٍ متنافسة، ومجلس نواب في المنطقة الشرقية ومؤتمر وطني عام في المنطقة الغربية، فكل مؤسسات الدولة منقسمة، بما في ذلك الجيش، والشرطة، والأجهزة الرقابية، وقد أدّى ذلك إلى فوضى إدارية وتشريعية، وإلى تعطيل عمل الدولة وعجزها عن أداء وظائفها الأساسية، وأصبح هناك صراعٌ على الشرعية بين المؤسسات المختلفة، وتضارب في القوانين والقرارات، مما أعاق تقديم الخدمات للمواطنين وعرقل جهود بناء الدولة، كما أدى الانقسام المؤسسي إلى تفاقم حالات الفساد، حيث استغلّت جهاتٌ مختلفة ضعف الدولة لإنهك المال العام وتحقيق مكاسب خاصة. (نوري الدعكي، تاريخ النشر 2025/11/15م).

كما ترافق الانقسام السياسي والمؤسسي مع انقسام جغرافي، حيث انقسمت البلاد إلى مناطق نفوذ تسيطر عليها قوىٌ مختلفة، إذ يسيطر الجيش الوطني الليبي، بقيادة خليفة حفتر، على المنطقة الشرقية، بينما تسيطر حكومة الإنقاذ الوطني على المنطقة الغربية؛ وأعاق هذا الانقسام الجغرافي حرية التنقل والتواصل بين مدن ليبيا المختلفة، وأدى إلى تقييد حركة البضائع والأشخاص، وعرقلة التنمية الاقتصادية؛ كما شكّل الانقسام الجغرافي تهديداً للوحدة الوطنية، حيث عزز الشعور بالهويات الجهوية والمناطقية، وأضعف الانتماء الوطني. (محمد العجمي، تاريخ النشر 2025/11/15م).

وصاحب الانقسام السياسي والمؤسسي والجغرافي استقطابٌ حادٌ في الخطاب السياسي والإعلامي؛ إذ انقسمت وسائل الإعلام الليبية، المرئية والمسموعة والمكتوبة والإلكترونية، إلى معسكرين رئيسيين، كلٌ منها يُدافع عن أحد أطراف الصراع ويهاجم الطرف الآخر؛ أدى ذلك إلى تعميق الانقسامات السياسية والاجتماعية، وتأجيج الفتنة بين مكونات الشعب الليبي، كما أسهم الاستقطاب الإعلامي في ترويج خطاب الكراهية والتحريض على العنف، مما أعاق جهود المصالحة الوطنية وبناء الثقة بين الليبيين.

هدد مجلس الأمن في عدة مناسبات أنه سيصدر قائمة سوداء بأسماء معرقلي المفاوضات بهدف فرض عقوبات عليهم سواء أفراد أو كيانات، وربما بعض الدول التي تعمل على استمرار التصعيد في الملف الليبي ومنع تطبيق القرارات الصادرة عن الحوار السياسي؛ ودعي إلى هذه القائمة السوداء المبعوث الأممي إلى ليبيا ليون في حواره، والذي واجه معرقلين على المسار التفاوضي وتوقيع الاتفاق السياسي لإفشاله وطالب مجلس الأمن بإصدار عقوبات على المعرقلين للاتفاق. (ميرفت السويحلي، 2025، ص 90).

ثانياً: تداعيات استمرار حالة الانقسام السياسي:

- 1- **غياب قرار سياسي موحد:** ينبني على الإرادة الحرة للدولة ذات سيادة يمكنها من توحيد مؤسسات الدولة تحت سلطة تنفيذية وتشريعية واحدة.
- 2- **فقد الشعور بالوطنية:** فقد الشعور بالانتماء وتراجع الروح الوطنية لدى تلك المؤسسات مما يسهم في صعوبة توحيد تلك المؤسسات، بل سبب في إعاقة أي تقدم نحو التوحيد بالإضافة إلى عدم الفصل بين السلطات، بل والتداخل الذي سببته الانقسامات.
- 3- **شلل مؤسسات الدولة:** يؤدي استمرار الانقسام السياسي والمؤسسي إلى شلل مؤسسات الدولة، وعجزها عن أداء وظائفها الأساسية؛ إذ تعاني ليبيا من ضعف في تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين، مثل الرعاية الصحية، والتعليم، والأمن، والعدالة.

كما تُعاني من تَفَاقُم حالات الفساد، وانهيار الاقتصاد، وتصدع الأوضاع الاجتماعية. ويُهدد استمرار شلل مؤسسات الدولة بانهيار الدولة الليبية وتحوّلها إلى دولة فاشلة (سالم عمر، تاريخ النشر 2025/12/27م).

4- **تدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية:** يؤثر الانقسام السياسي والمؤسسي بشكل مباشر على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في ليبيا؛ إذ يعاني الاقتصاد الليبي من تراجع حاد، بسبب تَوَقُّف إنتاج وتصدير النفط، وانتشار الفساد، وغياب الاستثمارات. كما تعاني البلاد من ارتفاع مُطرد في مُعدلات التضخم والبطالة، وانخفاض مستوى المعيشة. يؤدي ذلك إلى تَفَاقُم الأزمة الإنسانية، وزيادة مُعدلات الفقر، وتدهور الأوضاع الصحية والتعليمية.

5- **زيادة العنف وتصاعد التهديدات الأمنية:** يسهم استمرار الانقسام السياسي والمؤسسي في تصاعد التهديدات الأمنية في ليبيا؛ فقد أدى انتشار السلاح، وتكاثر التشكيلات المسلحة، وتواجد المرتزقة والقوات الأجنبية، إلى زيادة حالات العنف وانعدام الأمن. كما أسهم الانقسام في انتشار الجريمة المنظمة، مثل تهريب الأسلحة والمخدرات والبشر، وتنامي نشاط الجماعات الإرهابية، مما يُهدد أمن ليبيا واستقرارها وأمن دول الجوار.

6- **الاشتباكات بين التشكيلات المسلحة:** تنتشر في ليبيا عشرات التشكيلات المسلحة، ذات الولاءات المختلفة والأجندات المتباينة، والتي تتنافس على السيطرة على موارد الدولة، والمناطق الاستراتيجية، ومراكز النفوذ. وفي حال عدم الوصول إلى اتفاق سياسي يشمل تفكيك هذه التشكيلات ودمج عناصرها فرادى في مؤسسات الدولة، يُصبح من المُحتمل أن تتدلع اشتباكاتٌ مسلحةٌ بينها، مما يؤدي إلى فوضى أمنية واسعة.

وكذلك قد تستأنف الاشتباكات بين الفصائل المسلحة المتنافسة، ويزداد انعدام الأمن، وتنتشر الفوضى، مما يُهدد حياة المدنيين ويؤدي إلى نزوح جماعي وأزمة إنسانية وكرثة اقتصادية، ومن العوامل التي قد تسهم في هذا السيناريو: استمرار انتشار السلاح، تواجد المرتزقة والقوات الأجنبية، وتدخل القوى الخارجية في تأجيج الصراع. (رمضان خليفة، 2024، ص 45).

يمثل تصاعد العنف وتجدد الصراع المسلح في ليبيا سيناريو كارثيًا، وإن كان محتملاً، في حال فشل جهود التسوية السياسية. فبعد أكثر من عقد من الصراع والاقتتال المُتقطع، لا يزال الوضع الأمني في ليبيا هشاً، ويتسم بانعدام الاستقرار وانتشار السلاح. ففي حال عدم الوصول إلى حل سياسي يرضي جميع الأطراف، وعدم بناء مؤسسات دولة قوية قادرة على فرض سيادتها وحماية أمن البلاد، يصبح من المُرجح أن تستأنف الاشتباكات بين الفصائل المسلحة المتنافسة، مما يؤدي إلى دوامةٍ جديدةٍ من العنف والفوضى. قد يأخذ تصاعد العنف أشكالاً متعددة، منها:

أ- **الصراع المسلح:** قد يؤدي استمرار الانقسام السياسي إلى اندلاع صراع مسلح بين القوى السياسية والعسكرية المتنافسة. سيكون لهذا الصراع تداعيات كارثية على ليبيا، حيث ستؤدي إلى خسائر فادحة في الأرواح، وتدمير البنية التحتية، ونزوح جماعي للسكان. كما ستؤثر الحرب الأهلية على أمن واستقرار دول الجوار، وستزيد من مُعدلات الهجرة غير الشرعية، وتُشكّل بيئةً خصبةً للنشاط الإرهابي.

ب- **الهجمات الإرهابية:** تستغل الجماعات الإرهابية حالة انعدام الأمن والفوضى لِتُعزز تواجدتها وتوسع نشاطها. وفي حال فشل جهود التسوية السياسية، واستمرار ضعف الدولة، يُصبح من المُحتمل أن تنش هذه الجماعات هجماتٍ إرهابيةً ضد أهداف مدنية وعسكرية، مما يؤدي إلى خسائر في الأرواح ويزيد من حالة انعدام الأمن. (رمضان خليفة، مرجع سابق، ص 7).

ومن أهم العوامل التي قد تسهم في تصاعد العنف وتجدد الصراع المسلح هو استمرار انتشار السلاح، وتواجد المرتزقة والقوات الأجنبية، وتدخل القوى الخارجية في تأجيج الصراع.

7- غياب سيادة القانون: وهذا يعد تحدياً كونه صيغة للحكم تخضع فيها سلطات الدولة للقانون وحدث أي قصور في عملية الإخضاع ستتأثر عملية الأداء، وبالذات في المؤسسات الأمنية التي من المفترض أن تلتزم بهذا المبدأ.

8- انتشار الفساد نتيجة هذه الانقسامات: التي تؤثر على مخرجات تلك المؤسسات مما يمثل تحدياً آخر لتوحيد المؤسسات ويعيق القدرة على تنفيذ إصلاحات حتى وإن توافرت الرغبة لدى الطرفين. (رمضان خليفة، مرجع سابق، ص 9).

ويمكن القول إن هذه التداعيات موجودة بالفعل في الواقع الحالي اليوم، وبعضها كان موجوداً سابقاً أو ربما تقلص بفضل الجهود الوطنية المختلفة لاحتواء الأزمة، لكنها كانت مكلفة للمجتمع والدولة.

المبحث الثاني/ الوضع الدستوري الليبي بعد الاتفاق السياسي (الصخيرات).

المطلب الأول/ عناصر الشرعية الدستورية للاتفاق السياسي.

أولاً/ المجلسان (البرلمان والمؤتمر الوطني) هما طرفا الحوار الأساسيان:

بدأت عملية الحوار السياسي بين أطراف الأزمة في ليبيا منذ انطلاقها نهاية سبتمبر 2014م، بمدينة غدامس، وفي أكتوبر 2014م حيث عُقدت الجولة الأولى من الحوار السياسي برعاية الأمم المتحدة بين الفرقاء السياسيين المشاركين والمقاطعين لجلسات مجلس النواب في طبرق (12+12)، وقد أجمع الفرقاء خلال الجولة على ضرورة وقف أعمال العنف في البلاد، والعمل من أجل إخراج ليبيا من هذا النفق المظلم، وحظي انطلاق الحوار بترحيب دولي، وأعلن رئيس بعثة الأمم المتحدة لدى ليبيا "برناردينو ليون" أنها جرت في أجواء بناءة وإيجابية، وإن المجتمعين اتفقوا على بدء العملية السياسية ومناقشة كل القضايا، كما رحّب الاتحاد الأوروبي والاتحاد الأفريقي بانطلاقها؛ (الجزيرة نت، 2015/03/04).

و4 ديسمبر 2014م أعلنت الأمم المتحدة تنظيم جولة حوار "غدامس 2" في 9 ديسمبر بين الأطراف السياسية والعسكرية في مناطق شرق ليبيا وغربها، لكن المبعوث الأممي الدولي عاد وأعلن في الموعد المقرر نفسه تأجيل جولة "غدامس 2" بعد فشله في تحقيق التوافق بين الأطراف الليبية.

وفي 6 نوفمبر 2014 أصدرت الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا في طرابلس حكماً ببطالان مقترحات لجنة فبراير التي انبثقت منها انتخابات مجلس النواب، وذكر فتحي باشاغا عضو فريق الحوار في مقابلة خاصة أنه بعد بطلان شرعية البرلمان توقفنا عن الحوار، وذكر أنه اتصل به ليون مجدداً بعد فترة لاستئناف الحوار لكننا رفضنا هذا في البداية باعتبارنا لم نعد نملك أي صفة بعد حكم المحكمة، ولكننا طلبنا مهلة لاستشارة قيادات مصراة بشأن العودة إلى الحوار، وفعلنا تم الاجتماع وطرحنا مبادرة ليون للعودة إلى الحوار ووافقت أغلب القيادات على استئناف الحوار، وبذلك عدنا إلى الحوار في جنيف. (مقابلة شخصية مع فتحي باشاغا، مرجع سابق).

في 28 يناير 2015م قرر المؤتمر الوطني العام المشاركة في الحوار الذي ترعاه الأمم المتحدة، بعد أن تقرر نقله إلى ليبيا.

وفي 11 فبراير 2015م انطلقت الجولة الثالثة من الحوار الوطني بين فرقاء الأزمة الليبية برعاية الأمم المتحدة في مدينة غدامس، بمشاركة ممثلين عن المؤتمر الوطني العام وتمحور النقاش حول الآليات وجدول الأعمال والمشاركين في الحوار، وتميزت هذه الجولة من الحوار بروح إيجابية لدى المشاركين للمضي بالحوار إلى بر الأمان. (الجزيرة، جلسات الحوار الليبي، مرجع سابق).

● **انطلاق مسار الجزائر والصخيرات.**

1/ مسار الأحزاب بالجزائر:

10 مارس 2015م انطلاق مسار الحوار الخاص بممثلي الأحزاب والقادة والنشطاء السياسيين في الجزائر. وأعلنت بعد أختتام المسار الذي استمر ليومين إصدار فيها بياناً سُمي بـ "إعلان الجزائر" أكد التزامها بالحوار حلاً للأزمة مع رفض كل أشكال التدخل الأجنبي، والتعهد بالعمل للوصول إلى اتفاق لتشكيل حكومة توافقية، ووضع ترتيبات أمنية وانسحاب التشكيلات المسلحة من المدن، ووضع جدول زمني لجمع السلاح مع آلية مراقبة وتنفيذ واضحة، وصولاً إلى حل جميع التشكيلات مع الالتزام التام بإعادة تنظيم وبناء القوات المسلحة، والشرطة وأجهزة أمنية. وقد شارك في هذا المسار عدد من الأحزاب منها حزب العدالة والبناء، وحزب الوطن، وحزب الجبهة الوطنية، وحزب التغيير، وحزب تحالف القوى الوطنية ونائب رئيس المؤتمر الوطني جمعة اعتيقة، وعدد من النشطاء المستقلين. (ياسر بودهان، الجزيرة نت، 2015/03/12).

ربما يكون هذا المسار داعماً للحوار ومسانداً لما تقوم به البعثة من إجراءات للتوافق بين الأطراف وتسوية للنزاع في ليبيا.

وهكذا، سعت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا إلى المواءمة بين مقتضيات الشرعية الدستورية والانتخابية من جهة، وضرورات التوافق السياسي من جهة أخرى. ولذلك رأت البعثة أن يُبنى الحوار السياسي في جوهره على الجسمين المنتخبين القائمين آنذاك، وهما مجلس النواب والمؤتمر الوطني العام، باعتبارهما يمثلان، رغم ما شابهما من انقسام، المصدر المتاح للشرعية الانتخابية والدستورية في تلك المرحلة. غير أنّ البعثة، وفي الوقت ذاته، عملت على توسيع دائرة المشاركة في الحوار من خلال إدماج أطراف أخرى، كالأحزاب السياسية، وممثلي المجتمع المدني، والنشطاء المستقلين، ورؤساء البلديات، وذلك ليس على قدم المساواة في التمثيل الشرعي، وإنما كآلية ضغط سياسي ومعنوي تهدف إلى دفع الجسمين الرئيسيين نحو إنجاز التسوية السياسية، والحد من مظاهر المماطلة أو التعطيل التي كان من شأنها إطالة أمد الانقسام وتعقيد الأزمة. وبهذا الجمع بين طرفي الشرعية الانتخابية من جهة، وتعدد الفاعلين السياسيين من جهة أخرى، حاولت البعثة الأُممية إنتاج صيغة حوار تحفظ الحد الأدنى من المشروعية الدستورية، دون التفريط في منطق التوافق كمدخل مرحلي لإدارة الأزمة، وهو منطق سبق اعتماده في تجارب دولية أخرى، من بينها اتفاق الطائف في لبنان، حيث جرى البناء على شرعية انتخابية قائمة رغم تقادمها، بوصفها الإطار الممكن لإنتاج تسوية سياسية تنهي حالة الصراع.

2/ مسار الصخيرات:

انطلقت جلسات الحوار المباشر بين أطراف الليبية بمشاركة المبعوث الأممي برناردينو ليون في مدينة الصخيرات المغربية بتاريخ 28 يونيو 2015م وبعد أكثر من سنة من المفاوضات الشاقة، و11 جولة اتسمت بتوافق على نقاط واختلاف على أخرى، انتهت بالأعلان عن قائمة بأعضاء حكومة الوفاق الوطني برئاسة فايز السراج و17 وزير إضافة إلى رئيس لمجلس الأمن القومي وآخر لرئاسة مجلس الدولة. (خالد المجدوب، وكالة الأناضول، 2026/03/23).

وقد تمّ التوقيع على الاتفاق السياسي في الصخيرات بالمغرب، يوم 17 ديسمبر 2015م وبحضور سفراء الدول وفريق بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وقد تمّ التوقيع على هذا الاتفاق من قبل كافة أطراف الحوار السياسي، بمن فيهم ممثلون عن مجلس النواب في طبرق والمقاطعون له، وممثلون عن المؤتمر الوطني العام، فضلاً عن عدد

من المستقلين وممثلي الأحزاب السياسية، والبلديات، والمجتمع المدني، وعلى الرغم رفض رئيسي المؤتمر الوطني ومجلس النواب، إلا أنّ التوقيع على الاتفاق السياسي بحضور عدد كبير من أعضاء البرلمان والمؤتمر الوطني، والتكليف لممثليهم عبر التوقيعات بقوائم أعطى لحفل التوقيع صبغة قانونية لبدائية مرحلة جديدة من التسوية والتوافق الوطني.

• التوافق الوطني بين النجاح والإخفاق في الاتفاق السياسي.

من صراع على السلطة في ليبيا بين حكومتين: واحدة في الغرب والثانية في الشرق إلى وفاق بين الأطراف الليبية على تشكيل حكومة وفاق وطني تمخضت على طاولة الحوار في الصخيرات المغربية، وقد شهدت

العديد من الأحداث التي أثرت على الوضع الليبي داخلياً وفي أروقة دولية وأمنية واتسمت على مدار 11 جولة بتوافق على نقاط واختلاف على أخرى. (أحمد جمعة، مجلة اليوم السابع، 2026/01/02).

فقط نجح هذا التوافق في إخراج اتفاق ينص بنوده على تشكيل حكومة وفاق وطني تقود مرحلة انتقالية تنتهي بإجراء انتخابات تشريعية، وسلطة تتشكل من ثلاث مؤسسات دولة رئيسية وهي: مجلس النواب (ويمثل السلطة التشريعية)، ومجلس الدولة (وهو بمثابة غرفة برلمانية استشارية)، ومجلس رئاسي يتكون من تسعة أشخاص يمثلون أطراف النزاع.

وتنتقل كافة صلاحيات المناصب العسكرية والمدنية والأمنية العليا-المنصوص عليها في القوانين والتشريعات الليبية النافذة إلى المجلس الرئاسي فور توقيع الاتفاق، ويتم اتخاذ أي قرار بإجماع مجلس رئاسة الوزراء.

وتضمنت مسودة الاتفاق النهائية عدداً من المواد تناولت المبادئ الحاكمة وحكومة الوفاق الوطني، وتدبير بناء الثقة، والترتيبات الأمنية، والعملية الدستورية، والهيئات والمجالس المتخصصة، والمجلس الأعلى للدولة، والدعم الدولي، والأحكام الختامية.

وركزت المبادئ الحاكمة على حماية وحدة البلاد، والالتزام بالعملية السياسية والإعلان الدستوري، والفصل بين السلطات، والتأكيد على شرعية مجلس النواب واعتباره السلطة التشريعية الوحيدة في البلاد خلال الفترة الانتقالية.

وأكدت مواد العملية الدستورية دور الأطراف في إنجاز العملية الدستورية للانتهاء من المرحلة الانتقالية والتزام الحياد، واحترام استقلال الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، وتقديم الدعم لها من حكومة الوفاق.

وشملت الأحكام الختامية لمسودة الاتفاق النهائي مواد حددت التزامات كافة الأطراف حول العملية السياسية والانتقالية وواجباتهم. (أحمد جمعة، مرجع سابق).

يعد التوافق الوطني في حوار الصخيرات هو السبب الرئيسي في وضع أهم المرتكزات التي يمكن على أساسها إيجاد حل للأزمة الليبية عبر اتفاق سياسي يجمع الأطراف المتنازعة.

لكن كان أحد أسباب الخلاف الرئيسية التي تسببت في إفشال تنفيذ الاتفاق هي البند الأول في الفقرة الأولى من البند الثاني من المادة الثامنة من الاتفاق السياسي التي تخص المناصب العسكرية العليا في البلاد. وهو البند التي طالبت أطراف ليبية بحذفه حتى لا يتم الإطاحة بقيادات المؤسسة العسكرية، ويمثلها خليفة حفتر والتي نصبه مجلس النواب والتي يرون فيه تدخلا سافر في عمل الجيش.

كما أنها ظهرت بوادر الصراع سريعاً من خلال تصريح كُلف من مجلس النواب والمؤتمر الوطني بأن الأعضاء الموقعين على الاتفاق لا يمثلون سوى أنفسهم، ثم تبلور أكثر من خلال رفض مجلس النواب تشكيل حكومة الوفاق الذي تقدم بها فايز السراج رئيس مجلس الوزراء؛ وفقاً لما جاء في بنود اتفاق الصخيرات، وقد برر مجلس النواب هذا الرفض بحجم الحكومة الكبير الذي تضمن 32 حقيبة وزارية من ناحية، وغياب الكفاءة عن الأسماء المرشحة من ناحية أخرى.

ومن المهم ملاحظة أن العديد من البنود التي نص عليها اتفاق الصخيرات قد اتخذت من التشاور بين الكيانات الثلاثة آلية ضرورية لصناعة القرار، وطغت على صياغة البنود دبلوماسية توافقية من الصعب تفعيلها في سياق الخلافات السياسية المحتدمة. (زياد عقل، مركز الأهرام، 2026).

ثانياً/ تضمين الاتفاق السياسي الليبي في الإعلان الدستوري.

أثار تضمين الاتفاق السياسي الليبي في الإعلان الدستوري إشكالية دستورية دقيقة، تمحورت حول الجهة المختصة بالتصويت على هذا التضمين، في ظل الانقسام المؤسسي القائم آنذاك وازدواجية الأجسام

التشريعية. وقد برز هذا التساؤل بشكل خاص خلال الجلسات الأخيرة من الحوار السياسي الليبي، حيث لم يكن الخلاف متعلقاً بمبدأ التضمين في حد ذاته، بقدر ما كان متعلقاً بالأساس الدستوري والإجرائي الذي يمنحه الشرعية اللازمة.

هنا يجب التنويه على أن الأطراف السياسية المتنازعة في الحوار السياسي الذي رعته بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا في الصخيرات المغربية، والذي تم التوقيع عليه في 17 ديسمبر 2015م كان المؤتمر الوطني العام ومجلس النواب الليبي يمثلان الأطراف المتنازعة، وفي ظل الانقسام في مجلس النواب بين أعضاء مقاطعين لجلساته والممثلين عنهم النائب فتحى باشاغا، والنائب سليمان الفقي، والنواب الحاضرين في طبرق والممثلين عنهم النائب ابوبكر بعيرة والنائب امحمد شعيب. (ميرفت السويحلي، مرجع سابق).

وفي هذا السياق، تفيد مقابلة شخصية أجراها الباحث مع الدكتور **صالح محمد المخزوم**، رئيس فريق الحوار السياسي الليبي سابقاً، (مقابلة شخصية أجراها الباحث مع الدكتور صالح محمد المخزوم، رئيس فريق الحوار السياسي الليبي سابقاً، حول الجلسات الختامية للحوار السياسي الليبي بمدينة الصخيرات، وتناولت بالخصوص الإشكال الدستوري المتعلق بآلية تضمين الاتفاق السياسي في الإعلان الدستوري، وذلك بتاريخ (2025-11-19) بمدينة طرابلس).

بأن المبعوث الأممي آنذاك **برناردينو ليون** كان يؤكد، عند طرح مسألة الجهة المخولة بالتصويت على تضمين الاتفاق السياسي في الإعلان الدستوري، على ضرورة الجمع بين **التوافق السياسي والأساس الدستوري**. وانطلاقاً من هذا التصور، تم تبني مقاربة تقوم على إشراك المجلسين القائمين في عملية التصويت، بحيث يُسهم كل منهما من موقعه في إضفاء شرعية مزدوجة على الاتفاق؛ أحدهما من زاوية سياسية احتوائية، والآخر من زاوية قانونية دستورية.

وقد تُرجم هذا الطرح عملياً من خلال تصويت كل من مجلس النواب والمؤتمر الوطني العام على تضمين الاتفاق السياسي ضمن الإعلان الدستوري، بما عكس محاولة لتجاوز الانقسام المؤسسي عبر حل توفيقى، يهدف إلى إسناد الاتفاق بشرعية مركبة تجمع بين منطق الواقع السياسي ومتطلبات المشروعية الدستورية.

وفى يوم الخميس الموافق 2025/12/4م عقدت جلسة علنية في الدائرة الدستورية بالمحكمة العليا بطرابلس برئاسة المستشار عبد الله محمد أبورزيزة رئيس المحكمة وعضوية مستشارين آخرين حيث قام أحد المحامين بالطعن الدستوري 63/1ق ضد رئيس المؤتمر الوطني العام ورئيس حكومة الانقاذ الوطني في دستورية الاتفاق السياسي الليبي ومدى شرعيته وطالب الطاعن المحكمة في طعنه بالحكم بعدم دستورية الاتفاق السياسي ومحو ما ترتب عنه من آثار.

المطلب الثاني/ تعثر المسار الدستوري نحو الدستور الدائم وآثاره.

أولاً / تعثر المسار الدستوري.

على الرغم من إنجاز مشروع الدستور في يوليو 2017م من قبل هيئة منتخبة، لم يعبر هذا المشروع إلى مرحلة الاستفتاء العام، حيث كانت هناك أسباب محلية ساهمت في تعطل الاستفتاء، وأسباب أخرى متعلقة ببعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا.

ولم يتمكن هذا المشروع من العبور إلى مرحلة الاستفتاء العام. واجه المشروع معارضة شديدة من عدة جهات بسبب الخلافات العميقة المتعلقة بمضمونه، خاصة فيما يخص التمثيل الإقليمي، ونظام الحكم، وحقوق المكونات الاجتماعية، بموازاة الأسباب المحلية التي كان لها دور كبير في تعطيل الاستفتاء، نرى أن البعثة الأممية، كان لها القدرة على المضي في المسار التأسيسي،

ففي فترة الاتفاق السياسي بين الأطراف الليبية الموقع في الصخيرات المغربية سنة (2015م)، بتيسير ورعاية البعثة الأممية، لا لوم على البعثة في مسار الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور لأن مشروع الدستور كان لم ينجز بعد، بل إن كافة الأطراف أكدت، "على أهمية الالتزام بإنجاز العملية الدستورية في مواعيدها

المقررة لالنتهاء من المرحلة الانتقالية." (المادة 47 من الاتفاق السياسي الليبي، الموقع في الصخيرات المغربية سنة 2015 المضمن في الاعلان الدستوري ص15).

وضرورة إسراع الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور بوضع وإعلان خارطة طريق مصحوبة بجدول زمني واضح للمراحل المتبقية من عملها، وكذلك العمل على إيجاد طريقة مناسبة لقيام جميع المكونات الثقافية بالمشاركة في أعمال الهيئة (المادة 50 من الاتفاق السياسي الليبي المرجع السابق، ص15).

و"يستمر عمل هيئة صياغة مشروع الدستور الليبي حتى موعد غايته 24 مارس 2016م، وفي حال لم تتمكن الهيئة من الانتهاء من مهمتها بحلول ذلك الموعد، تشكل لجنة من خمسة ممثلين عن كل من مجلس النواب ومجلس الدولة وبمشاركة مجلس رئاسة الوزراء، في موعد غايته أسبوعان من ذلك التاريخ للتداول في هذا الشأن، (المادة 52 من الاتفاق السياسي الليبي المرجع السابق ص 15)؛ وعلى الرغم من ذلك، تركت الهيئة التأسيسية لتستمر في عملها حتى أنجزت مشروع الدستور سنة 2017م.

ولكن نلاحظ أنه بدلاً من الإصرار على تفعيل الاستفتاء، تحول تركيز البعثة على تيسير المفاوضات بين الأجسام السياسية، هذا التحول اتضح في تكثيف جهود البعثة الأممية (بداية من عهد غسان سلامة وستيفاني وليامز، ثم عبد الله باتيلي) للوصول إلى "إطار دستوري وتشريعي" مؤقت أو "قاعدة دستورية مؤقتة" لإجراء انتخابات رئاسية وبرلمانية سريعة لإنتاج شرعية جديدة، حتى لو كان ذلك على حساب إرساء أسس الدولة الدائمة.

وفي نهاية المطاف، تم استبدال هدف الاستفتاء على مشروع الدستور بهدف التفاوض على "قاعدة دستورية" للانتخابات، وهذا الإجراء، الذي قد يجد مبرره في الأسباب المحلية التي حالت دون إجراء الاستفتاء، غير أنه يمثل إخفاقاً في تنفيذ الولاية الأصلية للبعثة المتمثلة في إعداد الدستور، وكرس شرعية المراحل الانتقالية المتتالية.

لعل هذا التحول إلى التركيز على القاعدة الدستورية المؤقتة كان نابغاً من إدراك الممثلين الخاصين للأمم المتحدة بأن مشروع الدستور الدائم (2017م) يواجه عقبة بسبب حجم الخلافات الليبية العميقة، لذلك، كان الهدف هو "كسر الجمود" عبر إجراء سريع للانتخابات، لكن هذا التحول، وإن كان مدفوعاً بـ "الواقعية السياسية"، يُعد فشلاً استراتيجياً، لأنه فضّل التماهي مع الأطراف المعيقة على حساب الالتزام بالمسار التأسيسي الذي أنتج مشروع دستور أنجزته هيئة منتخبة. (أسامة علي، 2026).

ويمكن الإخفاق في التحول الاستراتيجي للبعثة بعد عام 2017م، حيث أصبحت تولي الأولوية لتيسير التوافق بين الأطراف المتصارعة على إطار دستوري مؤقت للانتخابات، بدلاً من الدفع الفوري بالاستفتاء على المسودة الكاملة، وهذا التحول كان استجابة للجمود السياسي والعرقلة الداخلية.

ومن هنا يمكن التساؤل حول التباين بين دور الأمم المتحدة في 1951 و2011، وبعد صدور قرار الأمم المتحدة رقم (289) في 21 نوفمبر 1949م (إبراهيم العربي الم رابط، 2026، ص 45).

والذي يتضمن أن تكون ليبيا دولة مستقلة، تم اختيار السيد ادريان بلت وهو هولندي الجنسية وكان يتمتع بخبرة عالية في المجال الدولي مكنته من إدارة البعثة الأممية في ليبيا، والتي كانت تُسمى "بمجلس الأمم المتحدة بليبيا" وعُرف بـ بلت بمندوب الأمم المتحدة في ليبيا وهو ذو مهارة وحكمة وسخر قدراته الذاتية وفريقه لإنجاح عمل البعثة؛ فالسيد بلت كان دوره واضحاً في تقريب وجهات النظر بين الفرقاء الليبيين وربما كان واقع المجتمع الليبي آنذاك ليس كواقعه اليوم، أي أكثر مرونة وأقل تعقيداً وساهم أيضاً في وجود قيادات ليبية مسؤولة وواعية، ولم تكن مرتبهة للخارج مثل واقع اليوم .

وعملت بعثة الأمم المتحدة قبيل الاستقلال وحسب الموعد المحدد لميلاد الدولة الليبية، وإنجاز الترتيبات المطلوبة، وهو دليل على جدية البعثة واحترافها وانسجامها مع القيادات الليبية، في حين أن البعثة الأممية في ليبيا بعد 2011م وعبر قياداتها المختلفة لم تنجز العمل المأمول منها، وفشلت في أكثر من مرة حتي في

عدم انزلاق البلاد الى الاقتتال، ناهيك عن نجاحات سياسية سلمية، وربما أن الواقع الليبي بالفعل بعد 2011م كان معقداً ومشحوناً ويعيش فترة صراع وتناحر واضح؛ وساهم التدخل الدولي الغير إيجابي في تعقيد عمل البعثة الأممية وإرباك تحركاتها، وتأثر المجتمع بالإعلام الإلكتروني والذي بدا في كثير من ممولاً من جهات (مشبوهة) وغير معروفة، وحتى المعروفة يغلب عليها ضعف النضج والفهم، إضافة الى عدم السيطرة على المواقع والصفحات الإلكترونية التي لعبت دوراً في تضليل الرأي العام في ليبيا.

ولكن بلا شك، أن عدم معرفة فريق البعثة لظروف ليبيا وإرثها السياسي والدستوري وتغيير المندوبين من حين الى آخر، ساهمت في عدم استقرار الخطط الدولية وعدم فهمهم للمجتمع الليبي، وكان واضحاً في عمل البعثة وهذا أدى الى إخفاق لعمل البعثة الأممية لمدة خمسة عشر عاماً في ليبيا.

ثانياً / أثر تعطيل المسار الدستوري

ترتبط التحديات التي تواجه الدولة بغياب أفق الاستفتاء على الدستور، فهناك نوعان من المعوقات:

أولهما غياب القوة أو السلطة المركزية للدولة، سواء بسبب انتشار السلاح أو انقسام السلطة أو تزايد النفوذ الخارجي.

أما الثاني فيتمثل في الخيار ما بين تمكين الإعلان الدستوري بوصفه إطاراً دستورياً انتقالياً حتى صدور الدستور الدائم، أو التحول نحو بدائل أخرى يكون من بينها تغيير الإطار الدستوري، وهنا يأتي أثر نتائج التعطيل في المسار الدستوري:

1- استمرار الانقسام السياسي وتعميق الأزمة.

تعثر المسار الدستوري أدى الى تجميد الاستفتاء على الدستور رغم أن الهيئة التأسيسية أنجزت المشروع منذ 2017م ولكن لم يُعرض للاستفتاء بسبب خلافات بين البرلمان والأطراف السياسية، وهذا التعطيل ساهم في استمرار الانقسام السياسي بين الشرق والغرب وعرقله إجراء انتخابات وطنية؛ وأيضاً، الجمود في المسار الدستوري يزيد من عدم الثقة العامة في العملية السياسية ويقلل فرص التوافق الوطني بين الأطراف. (أسامة علي، 2025).

2- ضعف سيادة القانون والتفسيرات الدستورية المتنازع عليها.

عدم وجود دستور دائم يجعل المرجعية القانونية في ليبيا غير واضحة؛ إذ تتداخل قوانين الإعلان الدستوري المؤقت مع محاولات تشكيل قواعد دستورية جديدة، مما يضعف الفصل بين السلطات ويقول الفراغ القانوني، كذلك يؤدي غياب قرار دستوري نهائي إلى نزاعات قضائية متكررة حول صلاحيات مؤسسات الدولة، بما في ذلك المنازعات بين مجلس النواب والمحكمة العليا وغيرهما من الهيئات؛ (هيومن رايتس ووتش، 2025).

3- ضعف مؤسسات الدولة وتجزئة السلطة.

إن تعطيل الدستور أبقى ليبيا في حالة انتقالية غير مستقرة، مما أفقد مؤسسات الدولة القدرة الواضحة على أداء مهامها؛ أثر ذلك يظهر في تأخر إصلاح الجهاز القضائي، وتداخل الأحكام القضائية بين مؤسسات متنافسة، وضعف تنفيذ العدالة؛ كما أن المسار الدستوري المتعثر ينعكس سلباً على كل العمليات الانتقالية الأخرى، مثل القواعد التشريعية والانتخابية، ويعرقل توحيد المؤسسات الأمنية والإدارية، لأن الدستور الدائم هو المرجعية التي تنظم ذلك.

4- تعطيل الانتخابات وامتداد الأزمة الانتقالية.

لكون الدستور من أهم الأسس التي تنظم عملية الانتخابات (القاعدة الانتخابية، صلاحيات المؤسسات، دورة الانتخابات) فإن تعطيل المسار الدستوري تسبب في تأجيل الانتخابات الوطنية منذ عام 2011م، وسط خلافات حول القواعد القانونية التي يجب اعتمادها؛ وهذا التأجيل يجعل الأزمة السياسية تطول، ويزيد من الشعور العام بعدم الاستقرار وعدم التمثيل الشرعي للمؤسسات.

5- تأثيرات اجتماعية وقانونية عميقة.

بسبب غياب دستور دائم يحمي الحقوق والحريات تتعرض حقوق بعض الفئات (بما في ذلك حقوق المرأة وغيرها من المجموعات المهمشة) الى هشاشة قانونية وعدم ضمان دستوري كامل، وهو ما انتقدته منظمات حقوقية دولية في تقاريرها على المسار الدستوري؛ كما يؤدي الفراغ الدستوري الى إن استمرار حالة الارتباك أمام المواطنين في فهم ما إذا كانت القوانين الجديدة أو القرارات المتخذة من قبل البرلمان أو غيره تتوافق مع المبادئ الأساسية للدولة؛ (اللجنة الدولية للحقوقيين، 2025).

وفي الختام إن تعثر المسار الدستوري نحو دستور دائم لا يمثل مجرد أزمة قانونية، بل هو أزمة سياسية ومجتمعية شاملة تمس استقرار الدولة ومستقبلها، وإن نجاح هذا المسار يتطلب توافقاً وطنياً حقيقياً، وإرادة سياسية صادقة، ومشاركة شعبية واسعة لضمان قيام دولة مستقرة قائمة على سيادة القانون.

ويمكن معالجة هذا المسار بإطلاق حوار وطني شامل وتقديم تنازلات متبادلة بين الأطراف السياسية، وتعزيز دور القضاء في حسم النزاعات الدستورية، وإشراك المجتمع المدني والخبراء الدستوريين، وتوفير بيئة أمنية مستقرة قبل طرح الدستور للاستفتاء.

الخاتمة.

على الرغم من أن البعثة الأممية لم تنجح في تفعيل المسار التأسيسي، إلا أن الحوار السياسي الليبي في الصخيرات أسهم في خلق مساحات للتواصل والتفاوض بين الفرقاء الليبيين وفي التوصل إلى اتفاق سياسي وأمني مهم، شكل خطوة مهمة نحو تشكيل حكومة واحدة، تم تحت شرعيتها تحرير ليبيا من سيطرة تنظيم داعش على مدينة سرت، وقبلها تم الاتفاق على وقف إطلاق النار بين الفرقاء الليبيين، ما أسهم في خفض مستويات العنف وفتح الطريق أمام الحلول السياسية. كما أسهم هذا الحوار في بناء قدر من الثقة بين بعض الأطراف الليبية، وفي تهيئة الأجواء للمصالحة الوطنية.

لقد أعاققت التدخلات الخارجية، الإقليمية والدولية، جهود التسوية السياسية في ليبيا، حيث قدمت دول مختلفة الدعم لأطراف ليبية متنافسة، مما أدى إلى تأجيج الصراع وإطالة أمده؛ كما أسهم تصلب مواقف بعض الأطراف الليبية، وتمسكها بمصالحها الخاصة، في إفشال جهود الحوار والتفاوض. وشكل ضعف آليات التنفيذ للاتفاقات السياسية والأمنية، وعدم وجود ضمانات حقيقية لتنفيذها، عائقاً أمام تحقيق السلام والاستقرار؛ وبإضافة إلى ذلك تحديات بناء مؤسسات دولة قوية وفعالة، وجمع السلاح، وتحقيق العدالة الانتقالية، والمصالحة الوطنية.

ويتطلب النجاح في مسار الحوار والتسوية السياسية في ليبيا معالجة هذه التحديات بشكل جذري؛ ويبدأ ذلك بتوفير إرادة سياسية وطنية حقيقية من الفرقاء الليبيين للتوافق وتجاوز الخلافات، ووضع مصلحة البلاد فوق أي اعتبارات أخرى؛ كما يتطلب الأمر دعماً دولياً فعالاً يركز على تعزيز الملكية الوطنية لعملية السلام، ويلزم جميع الدول بالامتناع عن التدخل في الشأن الليبي، ويسهم في بناء مؤسسات دولة قوية وموحدة، ويدعم جهود المصالحة الوطنية؛ فإن مستقبل ليبيا رهين بقدرة الليبيين على التوافق وبناء دولة ديمقراطية مستقرة تحقق تطلعات شعبها في الحرية والكرامة والعدالة الاجتماعية.

النتائج.

- 1- في الاتفاق السياسي الليبي تأسست هياكل سياسية توافقية (المجلس الرئاسي، وتحول المؤتمر الوطني العام الى المجلس الأعلى للدولة، واعتماد مجلس النواب كجسم تشريعي) وهو الإطار التي أصبحت المرجعية الأساسية التي تسير عليها العملية السياسية الليبية؛ رغم ضعف تنفيذ بعض بنوده.
- 2- لم ينجح اتفاق الصخيرات في فرض دستور دائم أو إنهاء الانقسام الدستوري، ونتج عن ذلك استمرار الخلاف بين مجلس النواب في الشرق والمجلس الأعلى للدولة حول الإطار الدستوري.
- 3- فشل المفاوضات المتكررة في تحقيق توافق نهائي على الدستور مما جعل الأحكام القانونية والسياسية موضع خلاف وتفسير متضارب بين مؤسسات الدولة.

4- الاتفاق السياسي حاول أن يكون قاعدة للتوافق الوطني، لكنه اصطدم بتمسك الأطراف بمواقفها حول الشرعية الدستورية، وظل الخلاف على الشرعية القانونية والسياسية محور الصراع، ولم ينجح الاتفاق بإنهاء الانقسام.

التوصيات.

- توصيات على المستوى الدستوري:

- 1- ضرورة استكمال المسار الدستوري عبر الاستفتاء على مشروع الدستور.
- 2- إنهاء حالة الاعتماد على الإعلانات الدستورية المؤقتة وما صاحبه من تعديلات.
- 3- توحيد الجهة المختصة بالفصل في النزاعات الدستورية وضمان استقلال المحكمة الدستورية العليا.
- 4- منع إنشاء هيئات دستورية موازية؛ لما لها من أثر سلبي على وحدة النظام القانوني.

- توصيات على المستوى التوافقي الوطني:

- 1- توسيع قاعدة التوافق وعدم حصر التوافق الوطني بين المؤسسات السياسية فقط، بل يجب إشراك البلديات، ومنظمات المجتمع المدني، والمكونات الثقافية والاجتماعية، بما يعزز الشرعية الشعبية للاتفاق السياسي وتنفيذه.
 - 2- تجاوز منطق تقاسم المناصب الذي أضعف الاتفاق السياسي وربط التوافق بمعايير الكفاءة والنزاهة بدل التوازنات الجهوية أو السياسية الضيقة.
 - 3- تحويل مبادئ الاتفاق السياسي الى نصوص قانونية ودستورية ملزمة وواضحة تمنع تعطيله أو تأويله بشكل انتقائي وربط أي تعديل للاتفاق بإجراءات قانونية محددة وشفافة.
- وأخيراً ... يوصى البحث بضرورة إعادة التوازن بين متطلبات الشرعية الدستورية، ومنطق التوافق الوطني، بحيث لا يتحول التوافق الى بديل دائم عن الدستور.

المصادر والمراجع.

أولاً/ الكتب والتشريعات والوثائق الرسمية.

1. الاتفاق السياسي الليبي، الموقع في الصخيرات المغربية سنة 2015 (المضمن في الإعلان الدستوري).
2. الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته (بما في ذلك التعديلات رقم 3 ورقم 11).
3. الجريدة الرسمية للدولة الليبية (العديد من الأعداد والقرارات الصادرة كقرار المؤتمر الوطني العام رقم 12 لسنة 2014).

ثانياً/ الدوريات والمجلات العلمية (الورقية والبحثية).

- [1] صالح مخزوم، المسار الدستوري الليبي، أستاذ القانون الدستوري بجامعة طرابلس (بحث غير منشور).
- [2] نوري مبارك الدعكي، إشكاليات الدستور الليبي في ظل الانقسام السياسي: تحليل دستوري مقارنة، مجلة المعرفة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة بني وليد.
- [3] سالم دينار علي عمر، آثار الانقسام السياسي وتداعياته على الأوضاع السياسية والأمنية والاقتصادية في ليبيا، المجلة العلمية لكلية التربية، جامعة سرت، 2025.
- [4] رمضان سعيد عبد الهادي خليفة، تداعيات الانقسام السياسي على الأمن القومي الليبي (2014 – 2024)، المجلة الليبية للدراسات الأكاديمية المعاصرة، كلية الاقتصاد، جامعة سرت، 2025.
- [5] إبراهيم العربي محمد المرابط، دراسة تاريخية من خلال صحيفة طرابلس الغرب سنة 1950، مجلة كلية الآداب، جامعة الزاوية، العدد (29)، 2026.

ثالثاً/ الرسائل العلمية (ماجستير ودكتوراه).

- [6] عبدالقادر علي، الانقسام السياسي وأثره على الأمن القومي (دراسة حالة ليبيا)، رسالة ماجستير، الجامعة الأسمرية، قسم العلوم السياسية بالدراسات العليا، 2025.

[7] 2/ ميرفت السويحلي، الحوارات الليبية: آفاق التسوية وإمكانية التوافق الوطني، رسالة ماجستير، قسم العلوم السياسية، الأكاديمية الليبية (فرع مصراتة)، 2025م.
رابعاً/ المقابلات الشخصية.

[8] مقابلة شخصية أجراها الباحث مع الدكتور صالح محمد المخزوم (رئيس فريق الحوار السياسي الليبي سابقاً)، حول الإشكال الدستوري لآلية تضمين الاتفاق السياسي في الإعلان الدستوري، بتاريخ (2025/11/19) بمدينة طرابلس.
[9] مقابلة شخصية أجراها الباحث مع النائب السابق فتحي باشاغا (رئيس فريق الحوار للنواب المقاطعين بالحوار السياسي الليبي)، بتاريخ (2025/12/15) بمدينة مصراتة.
خامساً/ المواقع الإلكترونية والتقارير الصحفية والبيانات.

- [10] الجزيرة نت، جلسات الحوار الليبي، (2015/03/04)، (تاريخ الدخول: 2026/07/15).
<https://www.aljazeera.net/politics/2015/3/4> جلسات-الحوار-الليبي
- [11] ياسر بودهان، "إعلان الجزائر" يجمع الفرقاء الليبيين على الثوابت، الجزيرة نت، (2015/03/12)، (تاريخ الدخول: 2026/07/20).
<https://www.aljazeera.net/politics/2015/3/12> إعلان-الجزائر-يجمع-الفرقاء-الليبيين
- [12] خالد المجذوب، الحوار الليبي بالصخيرات. من الصراع للوفاق (خريطة زمنية)، وكالة الأناضول، (2026/03/23)، (تاريخ الدخول: 2026/08/02).
<https://www.aa.com.tr/ar> العالم/الحوار-الليبي-بالصخيرات-من-الصراع-للوفاق/1254320
- [13] أحمد جمعة، اتفاق الصخيرات: نقطة انطلاق الليبيين نحو الاستقرار، مجلة اليوم السابع، (2026/01/02)، (تاريخ الدخول: 2026/08/10).
<https://www.youm7.com/story/2026/1/2> اتفاق-الصخيرات-نقطة-انطلاق-الليبيين-نحو-الاستقرار/6541200
- [14] أسامة علي، تعثر مسودة الدستور الليبي: سنوات من الانقسامات والخلافات، مجلة العربي الجديد، (2026/01/01)، (تاريخ الدخول: 2026/08/15).
<https://www.alaraby.co.uk/politics> تعثر-مسودة-الدستور-الليبي-سنوات-من-الانقسامات
- [15] زياد عقل، ما بعد اتفاق الصخيرات: البحث عن مخرج للأزمة الليبية، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، (2026/01/02)، (تاريخ الدخول: 2026/08/22).
<https://acpss.ahram.org.eg/News/5470.aspx>
- [16] العربية نت، ليبيا: عوائق أمام العدالة. قوانين قمعية وغياب الإجراءات القانونية، (بيان صحفي، 2025/12/05)، (تاريخ الدخول: 2026/07/25).
<https://www.alarabiya.net/north-africa/2025/12/5> ليبيا-عوائق-أمام-العدالة-قوانين-قمعية
- [17] اللجنة الدولية لحقوقوقيين، ليبيا: ينبغي لعملية الإصلاح الدستوري أن تضمن حقوق النساء والفتيات بشكل كامل، (2025/12/05)، (تاريخ الدخول: 2026/07/28).
<https://www.icj.org/ar/libya-constitutional-reform-process-must-fully-ensure-rights>
- [18] محمد العجمي، ليبيا.. "سنوات الانقسام" ترسم خريطة معقدة في انتظار حل سياسي، مجلة الشرق، (2025/11/15)، (تاريخ الدخول: 2026/08/05).
<https://asharq.com/politics/137146>

Disclaimer/Publisher's Note: The statements, opinions, and data contained in all publications are solely those of the individual author(s) and contributor(s) and not of JSHD and/or the editor(s). JSHD and/or the editor(s) disclaim responsibility for any injury to people or property resulting from any ideas, methods, instructions, or products referred to in the content.